



وزارة التعليم العالي  
جامعة تكريت  
كلية التربية للعلوم الإنسانية  
قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية  
الدراسات العليا/ الدكتوراه

## محاضرة

### صفات المقاصد

المادة: مقاصد الشريعة

إشراف

أ.م.د. عامر عواد هادي الغريبي

## صفات المقاصد

### صفات المقاصد

مقاصد الشريعة الإسلامية تقوم على أساس صفات منتظمة وهي:

١. الفطرة أساس بناء المقاصد، والفطرة هي: النظام الذي أوجده الله في كل مخلوق، وهي فطرة عقلية، ومن هنا كانت عقائد الاسلام وتشريعاته جارية وفقها. قال ابن عطية (ت ٥٤١هـ) الفطرة: "الخلقة والهيئة التي في نفس الطفل التي هي معدة ومهيأة لأن يميز بها مصنوعات الله تعالى ويستدل بها على ربه جل وعلا، ويعرف شرائعها، ويؤمن به".

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنصِّرَانِهِ، وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُوَلَّدُ الْبُهَيْمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ"، فَإِنَّ الْمَقْصِدَ الْعَامَّ لِلشَّرِيعَةِ لَا يَعْدُو أَنْ يَسَائِرَ حِفْظِ الْفِطْرَةِ، وَالْحَذْرَ مِنْ خَرْقِهَا وَاخْتِلَالِهَا، بَلْ إِنْ مَعْنَى الْفِطْرَةِ يَقْتَضِي «حِفْظَ نِظَامِ الْعَالَمِ» بِحِفْظِ النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ وَضَبْطِ تَصَرُّفِ النَّاسِ فِي هَذَا الْعَالَمِ عَلَى وَجْهِ يَرْقَى بِهِ وَلَا يَتَعَرَّضُ لِلْفَسَادِ وَالْهَلَاكِ، وَلَا يَتِمُّ ذَلِكَ إِلَّا بِتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ، وَدَفْعِ الْمَفَاسِدِ عَنِ الْمَجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيِّ الَّذِي بِهِ تَعْمُرُ الْأَرْضُ وَتَتَطَوَّرُ الْحَيَاةُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ، فَالْصَبْغَةُ الْفِطْرِيَّةُ لِلدِّينِ أَدَّتْ إِلَى اعْتِبَارِ الْمَعَانِي السَّلْوَكِيَّةِ الْمَشْتَرَكَةِ بَيْنَ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ وَعِلْمِ الْأَخْلَاقِ مَعَانِي فِطْرِيَّةٍ وَيَنْزِلُونَهَا مِنْزِلَةَ الْكَلِيَّاتِ الْأَخْلَاقِيَّةِ الْمَشْتَرَكَةِ بَيْنَ الْأُمَّمِ جَمِيعًا.

٢. السماحة وهي الاعتدال والتوسط، وفسرت به الأمة الوسط، فالوسط هو العدل بين طرفي الإفراط والتفريط، فالسماحة هي السهولة التي لا تتنافى مع التشدد والتتبع، واستند إلى أدلة قاطعة منها قال الله تعالى (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)، وفي الحديث الصحيح «أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة»، فالسماحة اليسر.

٣. رفع الحرج: ورفع الحرج والضيق من مقاصد الدين وغاياته، ولذلك يرى الشاطبي: «أن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع»، وكان لها أثر عظيم في انتشارها ودوامها، منها: قوله تعالى: (وما جعل عليكم في الدين من حرج) وهذا اليسر إنما هو ذو صبغة فطرية واضحة يتصرف الإنسان بحسبها، ففي طبيعة الإنسان هذا

## صفات المقاصد

الشعور بهذا المعنى، وغاية الحضارة تيسير أمور حياة الناس ورفع المشقة عنهم، ولذلك جاءت الشريعة بأمر «التغيير والتقرير» على حد تعبير ابن عاشور ويقصد بها تغيير أحوال الناس إلى ما هو أفضل، وإقرار ما هو خلقي ومتفق مع الفطرة من العادات الصالحة والأعمال النافعة، وهي التي تسمى في الشريعة بـ «المعروف».

### أنواع رفع الحرج

١. الإباحة: بِمَعْنَى التَّخْيِيرِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {نَسَاؤُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ}، يُرِيدُ: كَيْفَ شِئْتُمْ: مُقْبِلَةً، وَمُدْبِرَةً، وَعَلَى جَنْبٍ؛ فَهَذَا تَخْيِيرٌ وَاضِحٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا} وَكَقَوْلِهِ: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ}، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}.

٢. التدرج بالأحكام، فقد روي البخاري بسنده عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ((إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر. لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبداً، لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وإني لجارية ألعب {بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ} وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده))، وأخرج ابن بطة بسند جيد عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: {لِيَزِدَّاؤُوا إِيْمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ} [الفتح: ٤]: إن الله بعث نبيه -صلى الله عليه وسلم- بشهادة أن لا إله إلا الله، فلما صدق بها المؤمنون زادهم الصلاة، فلما صدقوا بها زادهم الزكاة، فلما صدقوا بها زادهم الصيام، فلما صدقوا به زادهم الحج، فلما صدقوا به زادهم الجهاد، ثم أكمل لهم دينهم فقال تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...}

٣. الرخصة: فَإِنَّ الرُّخْصَةَ فِي اللُّغَةِ رَاجِعَةٌ إِلَى مَعْنَى اللِّينِ، وَاصْطِلَاحًا: فَمَا شُرِعَ لِغُدْرٍ شَاقٍّ، اسْتِثْنَاءً مِنْ أَصْلِ كُلِّيّ يَقْتَضِي الْمَنْعَ، وَقَدْ يُطْلَقُ لَفْظُ الرُّخْصَةِ عَلَى مَا وُضِعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ التَّكَالِيفِ الْعَلِيْظَةِ وَالْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: {رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا} وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِضْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ} فَالرُّخْصَ لَيْسَتْ مَشْرُوعَةً ابْتِدَاءً؛ فَإِنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا أَجْرْنَا لَهُ الْقَصْرَ وَالْفِطْرَ؛ فَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ اسْتِقْرَارِ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ

## صفات المقاصد

وَالصَّوْمِ، هَذَا وَإِنْ كَانَتْ آيَاتُ الصَّوْمِ نَزَلَتْ دُفْعَةً وَاحِدَةً؛ فَإِنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ ثَانٍ عَنِ اسْتِقْرَارِ حُكْمِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ عَلَى الْجُمْلَةِ، وَكَذَلِكَ أَكُلُّ الْمَيْتَةِ لِلْمُضْطَّرِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {فَمَنْ اضْطُرَّ}.

٤. النسخ: وهو بيان انتهاء حكم شرعي بطريق شرعي متراخ عنه، وقال القاضي أبو بكر والغزالي رحمهما الله "أنه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه" مثل قاله تعالى: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ} ثم نسخ ذلك بقوله: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا}.